

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13032 - لا يفضين (لا يفضين : أي لا يعلمه بالسر الذي بينه وبين زوجته يقال : أفضيت إليه بالسر إذا أعلمته به . انتهى . المصباح المنير (2 / 652) ب) رجل إلى رجل وامرأة إلى امرأة إلا إلى ولد أو والد .
(د عن أبي هريرة) (رواه أبو داود كتاب الحمام باب في التعري رقم (4000) قال المنذري فيه : رجل مجهول .
والحديث أخرجه الترمذي كتاب الاستئذان والنسائي في الزنية .
راجع عون المعبود (11 / 61) . ص)